دليل الوصول للمساعدة القانونية للأطفال في نزاع مع القانون بموجب القوانين في الأردن

نموذج عملي لدعم أصحاب المهن القانونية في تقديم مساعدة قانونية صديقة للطفل وعبر المراحل القضائية المختلفة في الأردن

أبريل / نيسان ٢٠٢٢

Schweizerische Eidgenossenschaft
Confédération suisse
Confederazione Svizzera
Confederaziun svizra

Embassy of Switzerland
Swiss Cooperation Office in Jordan

JUSTICE WITH CHILDREN

Terre des hommes
مساعدة الأطفال حول العالم

قائمة المُحتويات

الشكر والتقدير ٢
المفاهيم الأساسية الرئيسة لأغراض الدليل ٣

١. المقدمة: حق المساعدة القانونية الفعالة بعدّها ركنًا أساسيًا لتحقيق العدالة للأطفال ٤
٢. لمحة: المعايير الدولية المعمول بها لتوفير المساعدة القانونية للأطفال ٦
٣. الأطفال في النظام القضائي الجزائي في الأردن: لمحة عن القوانين الرئيسة وطرق الوصول للمساعدة القانونية ٨

٣،١ نظرة عامة على القوانين الصادرة في الأردن ذات العلاقة بإجراءات التقاضي الجزائيّة التي تمس الأطفال بصفتهم أحداث ١١
٣،٢ الحصول على المساعدة والتمثيل القانونيين: الخيارات والإجراءات والثغرات ١١

٤. مقابلة المحامي الأولى مع أولياء الأمور أو الوصي ومع الطفل ١٣

٤،١ المحامي - أولياء الأمور أو الوصي ١٣
٤،٢ المحامي- الطفل ١٣

٥. إرشادات خطوة بخطوة للمحامين مقدّمي المساعدة القانونية للأطفال ضمن الإجراءات القضائية الجزائية في الأردن ١٦

٥،١ المرحلة ١: القبض والتحقيق الأولي من قبل الشرطة ١٦
٥،٢ المرحلة ٢: التحقيق الابتدائي ١٩
٥،٣ لائحة الاتهام ٢١
٥،٤ المحاكمة ٢٢
٥،٥ النطق بالحكم وخيارات ما بعد النطق به ٢٤

٦. التشريع والموارد الأخرى المستعان بها ٢٦

تمهيد

خُصّصت هذه الدراسة للعديد من الأطفال الذين يواجهون إجراءات جزائية في الأردن، ولذويهم وآمالهم في الحصول على نظام قضائي أكثر استجابة واحترامًا ويقدم لهم دفاعًا قانونيًا مناسبًا ومكتملًا كونه حقًا من حقوقهم، كما أنها مخصّصة للعديد من المحامين الداعمين لهؤلاء الأطفال، ويعملون بلا كلل أو ملل للوصول إلى أفضل القوانين الملائمة للطفل.

تودّ مؤسسة أرض البشر لوزان (تير دي زوم) أن تعبّر عن خالص شكرها للمشاركين في اللقاءات لأغراض هذه الدراسة التي جمعتها وأعدتها السيدة مارتا جيل (مؤسسة تير دي زوم بالشرق الأوسط وشمال أفريقيا - المكتب الإقليمي للشرق الأوسط وشمال أفريقيا) والآنسة فرح إسحاقات (المكتب الأردني لمؤسسة تير دي زوم) ودعمها فنيًا السيد عماد القرعان (المكتب الإقليمي لمؤسسة تير دي زوم بالشرق الأوسط وشمال أفريقيا)، والسيد عامر محمد الدميري (محامي قانوني).
صممتها الآنسة رفيف دحبور (المكتب الأردني لمؤسسة أرض البشر).

حقوق النشر محفوظة لمؤسسة أرض البشر لوزان (تير دي زوم)، عام ٢٠٢٢.

المفاهيم الأساسية الرئيسة لأغراض الدليل

الكفالة	إطلاق سراح مؤقت للطفل المتهم انتظارًا للمحاكمة، وفي بعض الأحيان يكون مشروطًا بدفع مبلغ من المال لضمان حضوره إلى المحكمة.
سن المسؤولية الجزائية	هو الحدّ الأدنى للسّن الذي يتحمّل فيه الطفل تبِعة مُخالفة القانون بالخضوع للجّزاء الجِنائي المُقرّر لها قانونًا.
الشاهد	كل شخص أدرك ارتكاب جريمة بإحدى حواسه ، وهذا الوصف ينسحب على المجني عليه الذي يكتسب صفة الشاهد باعتباره محلاً للجريمة وشاهداً على وقوعها، كذلك ينسحب هذا الوصف إلى الغير الذي أدرك ارتكاب الجرم على الغير بإحدى حواسه، ويمكن القول بأن وصف الشاهد بالمعنى القانوني ينسحب على كل شخص دعي للشهادة أمام المرجع القضائي.
الاتهام	الاتهام الرسمي للطفل بتهمة جنائية.
المساعدة القانونية	المشورة والمساعدة والتمثيل القانوني للأشخاص / الأطفال المحتجزين أو المقبوض عليهم أو المسجونين أو المشتبه بهم أو المتهمين بارتكاب جرائم ، وتقدم هذه المساعدة دون فرض أي تكاليف على من لا يملكون وسائل مالية كافية أو متى اقتضت مصلحة العدالة ذلك.
الطفل في نزاع مع القانون	أي طفل مشتبه فيه بإرتكاب جريمة خلافا لأحكام القانون بصفته فاعلاً أو متدخلاً أو شريكاً أو محرضاً في الجريمة.
الأقوال	ما أفاد به المُشتكى عليه / المتهم أو الضحية أو الشاهد أو غير ذلك من الأشخاص المعنيين، ووضع في الحسبان في مراحل التحقيق (الشرطة و/أو القضاء) سواء كان كتابيًا أم شفهيًا.
الحكم	القرار الرسمي الذي ينص عليه قاضي الأحداث بخصوص الحالة الجنائية التي تحقق منها أثناء المحاكمة.

المقدمة

حق المساعدة القانونية الفعالة كركن أساسي لتحقيق العدالة للأطفال

أرض البشر لوزان (تير دي زوم) مؤسسة سويسرية دوليّة لحقوق الأطفال فضلًا عن تفويضها لحماية ودعم وكالة الأطفال الأكثر عرضة للخطر بالعالم، ومنهم الأطفال بنزاع مع النظام القضائي (كمتهمين) أو ضحايا أو شهود على جرائم، ومن خلال برنامج الوصول للعدالة، تهدف جمعية مؤسسة أرض البشر إلى ضمان وصول هؤلاء الأطفال إلى حقوقهم عبر تعزيز نظام العدالة التصالحي، فضلًا عن الطرق التي ترتكز على الناجين/ الضحايا على مستوى: الطفل، الأسرة والمجتمع، وفي الأردن نفّذ برنامج الوصول للعدالة منذ ٢٠١٥، وتعدّ جمعية مؤسسة أرض البشر في الأردن من الجهات الفاعلة في الدولة ولها باع طويل من التعاون المثمر مع العدالة ومساهمي حماية الطفل والمؤسسات الوطنية الخاصة بالسياسة وبناء القدرات وتقديم الخدمات المخصصة للأطفال.

يحتك الأطفال بالقانون (كضحايا، شهود) ويعدّون في نزاع مع القانون كمتهمين- لأسباب متنوعة - كمُشتكى عليهم أو شهود في الإجراءات القضائية، وكأطراف في الإجراءات الأسرية، وكضحايا العنف الجسدي والنفسي والانتهاك الجنسي أو غير ذلك من الجرائم أو انتهاكات الحقوق. ويمكن أن يكون نتاج هذه الحالات مؤثّرًا للغاية في حياة الأطفال على المدى الطويل والقصير، ويمكن من خلاله تحديد ما إذا كان الطفل سيسلك طريق الإدانة، ويمكنهم أيضًا تحديد ما إذا كان الأطفال سيخضعون للاحتجاز، والوصول إلى بدائل للاحتجاز، ومن سيعيشون معه، وما الاتصال الذي يمكنهم إجراؤه مع والديهم وإخوتهم، وما إذا كانوا سيحصلون على التعليم أم لا، وما إلى ذلك.

يجد معظم الأطفال الذين هم في تماس أو في نزاع مع القانون ارتباكًا عند التعامل مع الإجراءات القانونية كما أنها مصدر خوف وتوتر لهم وأنها إيذاء ثانوي لهم على أسوأ الأحوال، فمن غير المعتاد لهم إيجاد صعوبة في التواصل مع البالغين، أو فقدان الثقة في الشرطة والقضاة، أو غير معتادين نقص المعلومات الأساسية والفهم لما هم فيه من عمليات وإجراءات ومواجهة التمييز العنصري بسبب العمر أو الجنس أو غير ذلك من الخصائص مثل العيش والعمل في الشارع. قد يكون التذكير بالأحداث المؤلمة مرهقًا للغاية للأطفال الضحايا والشهود والجناة، وإذا لم تكن الإجراءات القانونية مراعية للأطفال، فقد يكون لذلك عواقب طويلة الأجل وضارة على تعافيهم وإعادة إدماجهم، ومع ذلك، يحدث هذا عادة بسبب نقص المعرفة المتخصصة و/أو الموارد أو النظم القانونية التي لا تمكن الأطفال من المشاركة في الإجراءات بشكل آمن ومفيد وبأسلوب يتسم بالكرامة.

تتمثل أحد اللبنات المهمة في بناء نظام عدالة للأطفال في تمكين الأطفال من الوصول لمستشار قانوني أو متخصص أو مزاول موثوق به للمهن القانونية، حيث يمكن للمحامين أن يشكلوا فارقًا كبيرًا في تجربة الطفل في التعامل مع النظام القضائي ونتيجة القضية.

يعدّ الوصول لمساعدة قانونية عاجلة وفعّالة حقًا جوهريًا للأطفال، فهو أساس تمتعهم بحقوقهم ذات الصلة بالعدالة، ومنها حق المحاكمة العادلة، كما أنّه درع هام لضمان العدالة الأساسية والثقة العامة في العملية القضائية، وإذا لم تقدم المساعدة القانونية على النحو المناسب، يصبح من المشكوك فيه ما إذا كان افتراض البراءة المسبقة أو المحاكمة العادلة أو الحكم المناسب قد طُبّقت فعلًا.

في الأردن، بينما استثمرت الدولة بشكل كبير في تحسين نظام العدالة المقدم للأطفال، لم يحصل حتى الآن إضفاء الطابع المؤسسي على المساعدة القانونية المصممة خصيصًا للأطفال، مما يشكل تحديات للأطفال في الحصول على المساعدة القانونية المتخصصة التي ينبغي منحهم إياها.

وقد صُمم هذا الدليل التوجيهي كأداة عملية لمساعدة ممارسي المساعدة القانونية خطوة بخطوة على إدارة الدفاع القانوني عن قضايا الأطفال بصورة منهجية مع توفير جميع الضمانات الواجبة، ويقدم هذا الدليل نظرة عامة وتحليلًا للقوانين الحالية وأحكام التنفيذ، ويسلط الضوء على الآليات القانونية التي يمكن للمحامين تنشيطها أثناء مراحل الإجراءات الجزائية، واستخدامها لصالح الأطفال، ويقدم هذا الدليل كذلك توجيهًا لاتباع الأركان الموضوعيّة الرئيسة لتقديم المساعدة القانونية.

- الاختصاص القانوني والمهارات المتخصصة لتقديم المساعدة القانونية للأطفال.
- كيفية ضمان المشاركة الفعالة، بحيث يكون صوت الطفل مسموعًا ويعطى له وزنه المستحق خلال الإجراءات القانونيّة.
- التواصل المراعي لاحتياجات الطفل، والثقة والدعم في العلاقة بين المحامي والطفل، وتقديم معلومات موثوقة وذات صلة من المحامي إلى الطفل.
- تطبيق السريّة والخصوصيّة في قضايا الأطفال.
- تجنب الإيذاء الثانوي.
- تفعيل طرق متعدّدة التخصصات: التعاون مع المهن المتعددة.
- إشراك أسرة الطفل، وصيه القانوني أو غير ذلك من البالغين وكيفية إدارة العلاقات أثناء القضية.

٢ لمحة
المعايير الدولية المعمول بها لتوفير المساعدة القانونية للأطفال

اتفاقية حقوق الطفل التابعة للأمم المتحدة وبروتوكولاتها الاختيارية

- اتفاقية حقوق الإنسان، والتي **تعترف بالأطفال كبشر وبحقوقهم الخاصة**، نصت على حقوق الأطفال في جميع فئاتهم العمرية.
- **صادقت الأردن** على اتفاقية حقوق الطفل عام ١٩٩٠.
- **المادة** ٣٧ إلى ٤٠ تلخص الأحكام الرئيسة المطبقة على الأطفال الذين يواجهون إجراءات جزائية، وتعدّ **حقوق** العدالة الآتية للأطفال ذات صلة بالموضوع:

- الحق في **الحصول على معلومات كافية في وقت مناسب**، والذي يطبق بشكل صارم في جميع المراحل القضائية، ومنها توفير معلومات لغوية مناسبة بخصوص النتائج والاستئناف وآليات الشكوى وخدمات الدعم للأطفال والشباب وأسرهم.

- الحق في **التعبير عن رأيهم والاستماع لهم** في جميع مراحل الإجراءات القانونية وهذا يعني أنه لا يجب منع الطفل من التحدث بناءً على سنه. ويتعين إصدار أحكام قضائيّة مسبّبة خاصّة إذا لم يكن هذا يتوافق مع وجهة نظر الطفل.

- الحق في **وجود مساعدة مجانية من مترجم** للتأكد من فهم الطفل لجميع المعلومات اللازمة لممارسة حقوقه.

- حق **الحصول على استشارة قانونية مهنية (مجانية) وكذلك التمثيل**، من محامين متخصصين.

- حق **حماية حياته وحياة أسرته**، باتباع قواعد السرية، ومنها الحماية القانونية للبيانات الشخصية.

- حق **تسريع العملية القضائية**، وهذا يرتبط بتوفير الحماية للأطفال وتحقيق المصلحة الفضلى لهم، حيث إنّ للوقت معنى مختلفًا لدى الأطفال خاصة فيما يتعلق بالقرارات المصيرية التي تمس حياتهم. ولهذا، هناك سلطات استثنائية ممنوحة للقضاة: قرارات مؤقتة، وقرارات أولية وقرارات عاجلة التنفيذ.

- **المبادئ** الواجب تطبيقها عند العمل كمهني لمساعدة الأطفال في إجراءات العدالة:

- **المصلحة الفضلى للطفل** تشمل التزامًا قانونيًا للعاملين في مجال العدالة للنظر في عنصر "أقصى قدر من الكفاءة" (تطبيق الحد الأقصى لحقوق الطفل) و"الحد الأدنى من القيود" (يتم تقييد حقوق الأطفال بناءً على المصلحة الفضلى بالحد الأدنى الممكن). يجب استخدام المصلحة الفضلى للتوفيق بين الحقوق المتضاربة. كما ويجب إجراء تقييمات فردية للطفل.

- **المشاركة المفيدة للأطفال**، وتشمل حق الحصول على المعلومات وحق الحديث والتعبير عن الآراء (المرتبط بالوصول لحقوق العدالة الأساسية المسلط عليها الضوء أعلاه). ومن ثم تتوفر طرق مناسبة لممارسة هذه الحقوق بشكل فعال، وبلورتها فيما يخص آرائهم ووجهات نظرهم.

- **الكرامة والمعاملة الكريمة**، وهذا يشمل الاختصاص والرعاية والعدل والاحترام. وجميع الأطفال لديهم حقوق متساوية بغض النظر عن الجريمة المرتكبة.

- **عدم التمييز**: يتطلب ضمان معاملة متساوية وكريمة لجميع الأطفال عند الوصول للعدالة.

- **التخصص**، يشمل منهج متداخل ومتعدد التخصصات ومزاولين على قدر من المعرفة ويشمل هذا فهم شامل للطفل ونمو الشباب.

التعليق العام رقم ٢٤ (٢٠١٩) بخصوص حقوق الأطفال في نظام العدالة للطفل

- يضع التعليق العام **اعتبارات معاصرة في الوصول للعدالة بالنسبة للأطفال**، وينعكس على التطورات التي حدثت في العقد الماضي نتيجة إصدار معايير دولية وإقليمية بخصوص الوصول للعدالة بالنسبة للأطفال، والمعرفة الجديدة الخاصة بنمو الطفل ، ودليل الممارسات الفعالة، ومنها تلك التي تتعلق بالعدالة التصالحية.

- إضفاء طابع مؤسسي على الحاجة لاستخدام **لغة غير واصمة بالعار**، وتشير إلى قضاء الأطفال بدلًا من الأحداث والأطفال في نزاع مع القانون بدلا من الأحداث.

- الإقرار بعدم حصول الأطفال على الحماية الكافية مثل الضمانات القانونية الدولية للبالغين، ويتعين أن يضمن الأطفال **مساعدة قانونية من بداية الإجراءات، وتقديم التمثيل القانوني حتى انقضاء جميع مراحل الاعتراض والاستئناف والتمييز و/أو المراجعات ذات العلاقة**.

- ينص على تمثيل قانوني فعال، ودون مقابل، **لجميع الأطفال الذين يواجهون تهم أمام الهيئات القضائية أو الإدارية**.

- تؤكد أن **نظم العدالة للأطفال يتعين أن لا تسمح لهم بالتنازل عن حقهم** في التمثيل القانوني إلا إذا اتُّخذ قرار بالتنازل تطوعيًا وتحت إشراف قضائي محايد.

مبادىء الأمم المتحدة وإرشادات الحصول على المساعدة القانونية في نظم العدالة الجزائية

- ينص الإرشاد رقم ١٠ على **التدابير الخاصة بالأطفال**:

  - حق الطفل في وجود **محامي متخصص** يسند إليه تمثيل الطفل/الطفلة.
  - تمكين الأطفال المدانين أو المقبوض عليهم أو المتهمين أو المسند إليهم جرائم جزائية من **الاتصال بذويهم**.
  - حظر أي مقابلات مع الأطفال في غياب محاميه/محاميها.
  - ضمان حق الأطفال في **التشاور بحرية وبخصوصية كاملة مع ممثلهم القانوني**.
  - ضمان وجود **أولياء أمور الطفل**.
  - توفير **المعلومات الخاصة بالحقوق القانونية** المناسبة لسن الطفل ونضجه، وبلغة يتمكن الطفل من فهمها وبأسلوب يراعي جنسه وثقافته وشعوره. وتوفير المعلومات للآباء وأولياء الأمور ومقدمي الرعاية الصحية كذلك، ولا يغني عن ذلك تقديم المعلومات للطفل.
  - تعزيز **التدابير غير السالبة للحرية، حيث يتعين على الممارسين القانونين توجيه دفاعهم القانوني** لتجنب حرمان الأطفال من حريتهم.
  - وضع ضمانات لتنفيذ التدابير القضائية والإدارية في مناخ وأسلوب يسمح **للأطفال بالتحدث** مباشرة أو من خلال ممثل قانوني.

٣ الأطفال في النظام القضائي الجزائي في الأردن

لمحة عن القوانين الرئيسة وطرق الوصول للمساعدة القانونية

٣.١ نظرة عامة على القوانين الصادرة في الأردن ذات العلاقة بإجراءات التقاضي الجزائية التي تمس الأطفال المشتكى عليهم والمتهمين

وهناك ملاحظة خاصة في سياق هذا الدليل: إنّ القوانين الرئيسة ذات الصلة بحقوق الأطفال تنفّذ لضمان حماية الأطفال في نزاع مع القانون، ومعاملتهم بشكل عادل في جميع مراحل التقاضي، و المنصوص عليها في العديد من القوانين والأنظمة:

القوانين الأردنية الناظمة لعملية التقاضي الجزائية في الحالات التي يكون فيها المشتكى عليه، المتهم طفلًا	
الأدوات القانونية	**العناصر ذات الصلة في سياق هذا الدليل**

قانون الأحداث رقم ٣٢ لعام ٢٠١٤	• يعدّ قانون الأحداث القانون المتخصص في الأردن الذي ينظم عملية العدالة والحقوق والالتزامات والمؤسسات والأدوار المرتبطة بقضايا الأطفال المشتكى عليهم والمتهمين بجرائم.
	• حلّ محل قانون الأحداث رقم ٢٤ لعام ١٩٦٨
	• ينص على أنّ سن المسؤولية الجزائية ١٢ عامًا (المادة ٣)
	• ملخص الفقرات الرئيسة في قانون الأحداث كما يلي:
	  • تطبيق المصلحة الفضلى للطفل أثناء تنفيذ إجراءات العدالة.
	  • المعاملة القضائية للأطفال في نزاع مع القانون .
	  • الأطفال في مرافق التوقيف (قبل المحاكمة وبعدها، ونقلهم وإطلاق سراحهم ومراكز إعادة التأهيل، وما بعد مراكز التأهيل - وإعادة الدمج/ الرعاية اللاحقة)
	  • الكفالة
	  • التسوية (بعيدًا عن إجراءات المحكمة). يعطي قانون الأحداث أولوية لتبيق التسوية ويضع تأكيدًا كبيرًا على بدائل للاحتجاز بعد المحاكمة.
	  • المؤسسات: شرطة الأحداث، ومراقبو السلوك، ونيابة الأحداث، ومحكمة الأحداث (حيث الأدوار الرئيسة الثلاث): قاضي التسوية، وقاضي التنفيذ وقاضي الحكم.
	  • العقوبات
	  • ضمانات قانونية للأطفال خلال إجراءات المحاكمة مثل المساعدة القانونية والتمثيل القانوني.

	• من الجدير بالملاحظة بالنسبة لمزاولي المهن القانونية والمحامين المسند لهم قضايا الأطفال أنّ هناك تعليمات وأنظمة ذات الصلة بالأطفال ضمن إجراءات العدالة الجزائية مطبقة في الدولة: • تعليمات إجراءات التسوية المتعلقة بقضايا الأحداث (٢٠١٦). • تعليمات أسس تطبيق التدابير غير السالبة للحرية (٢٠١٥). • قانون مراقبة السلوك (٢٠١٥). • نظام الرعاية اللاحقة للأحداث (٢٠١٦).
قانون العقوبات رقم ١٦ لعام ١٩٦٠، بموجب تعديلات سنة ٢٠١٧	• يحدد قانون العقوبات فئة الجرائم، وأركان الجريمة والعقوبات، والتقادم. • المادة ١٥ من قانون الأحداث تنص على أنّ الأطفال في نزاع مع القانون يطبق عليهم قانون خاص (قانون الأحداث). تطبق الأحكام الواردة في قانون أصول المحاكمات الجزائية وقانون العقوبات في الحالات غير المنصوص في قانون الأحداث. • هناك ثلاثة أنواع من العقوبات المحتملة بموجب قانون العقوبات: • **الجناية** (المادة ١٤): وهي الإعدام ، الأشغال الشاقة المؤبدة، الاعتقال المؤبد الشاقة المؤقتة أو الاعتقال المؤقت. • **المادة ٤ من قانون الأحداث**: تحظر عقوبة الإعدام في الجرائم المتهم فيها الطفل بجناية. • **الجنح** (المادة ٢٠): يعاقب بالحبس لمدة تتراوح ما بين أسبوع إلى ٣ أعوام، أو بغرامة ما بين ٥ إلى ٢٠٠ دينار أردني. • **المخالفة** (المادة ٢٢): يعاقب بالحسب لمدة تتراوح ما بين ٢٤ ساعة إلى أسبوع، أو بالغرامة ما بين ٥ إلى ٣٠ دينارًا أردنيا. وفقا للمواد ٩٣ ٥ و ٦٣ ٥ من قانون الأحداث، في قضايا المخالفات، يُوبَّخ الأطفال.
قانون أصول المحاكمات الجزائية رقم ٩ لعام ١٩٦١ وتعديلاته لعام ٢٠٠٧	• يعدّ قانون أصول المحاكمات الجزائية من أهم القوانين التنظيمية الرئيسة في نظام العدالة الجزائي الأردني. • وينصّ على إجراءات وضمانات لكل مرحلة من مراحل الإجراءات الجزائية (القبض، والتحقيق والإحالة للمحكمة والاختصاص والنطق بالحكم، وتنفيذ العقوبة).

- كما يوضح أدوار المدعين العامين والقضاة في الإجراءات/المراحل القضائية المختلفة، وينظم طرق القبض والاتهام على المشتبه بهم، وفرض العقوبات على المُتّهمين وطرق الاستئناف بعد صدور الأحكام.

- وتنصّ المادة ٤٣ من قانون الأحداث على أنّ قانون أصول المحاكمات الجزائية يطبق في الحالات التي لا يوجد فيها نص في قانون الأحداث.

نظام المساعدة القانونية رقم ١١٩ لعام ٢٠١٨

- صدر النظام بمقتضى المادة ٢٠٨ من قانون أصول المحاكمات الجزائية بهدف تنظم تقديم خدمات المساعدة القانونية في القضايا الجنائية ومنها التمثيل القانوني أمام المحاكم.

- منحت المادة ٤ من هذا النظام للأطفال في نزاع مع القانون الأولوية للحصول على دعم المساعدة القانونية والخدمات.

- نصّ النظام على أنّ عملية التطبيق اللازمة للوصول للمساعدة القانونية تكون بتقديم طلب لوزارة العدل[1].

  - ترسل طلبات التقدم للحصول على المساعدة القانونية وفقًا لنموذج معتمد من قبل وزارة العدل.

  - يتعيّن إرسال النموذج المكتمل للمديرية المعنية في غضون يومي عمل من إرساله، وتسجل المديرية طلب المساعدة القانونية، وتعمل على تقييم جميع المعلومات المقدمة من جهة صحتها والتحقق من صحة معايير الطلب والأسس والشروط اللازمة، وترسل تقريرًا لوزارة العدل يوصي بالقبول أو الرفض لطلب المساعدة القانونية في غضون ٥ أيام عمل من تاريخ تسجيله.

  - يقرر حينها وزير العدل قبول طلب المساعدة القانونية أو رفضه في غضون ٣ أيام عمل من استلام توصية المديرية، وإذا قُبل طلب المساعدة القانونية، يسند الأمر إلى محام من نقابة المحامين الأردنية، وتدفع مصاريف المحامي من خزينة الحكُومة، وليس من قبل ولي أمر الطفل.

[1] المادة ٦، لائحة المساعدة القانونية.

قانون نقابة المحامين الأردنيين رقم ١١ لعام ١٩٧٢ وتعديلاته لعام ٢٠٠٤)	• تعدّ نقابة المحامين الجهة الأساسية، ولها الاختصاص القانوني في تقديم المساعدة القانونية بموجب المادة ١٠٠ من القانون المشار إليه. • ويمكن لنقيب المحامين أن يكلف أيّ محام بتقديم مساعدة قانونية مجّانًا مرة واحدة في كل سنة، ومع ذلك، لمّ يتطور مفهوم المساعدة القانونية المجانية بالأردن بشكل جيّد، ونتيجة لذلك، نادرًا ما تطبق هذه الأحكام، ومن ثم فإنّ عددًا من المنظمات غير الحكومية توفر خدمات المساعدة القانونية التي تركز على الفئات المستضعفة (وتشمل الأطفال).

٣،٢ الحصول على المساعدة والتمثيل القانونيين: الخيارات والإجراءات والثغرات

هناك ثلاث طرق للوصول أو الحصول على المساعدة القانونية والتمثيل القانوني أثناء إجراءات التّقاضي التي يكون بها الطفل مُشتكى عليه أو متهمًا بقضية جزائية:

كيف تحصل على محامٍ في الأردن للدفاع عن طفل متهم بجريمة؟	
خيارات	**العناصر ذات الصلة في سياق هذا الدليل**
محام خاص معين من قبل الوالدين أو الوصي القانوني	• يطلب المحامي توكيلًا موقّعًا من قبل ولي أمر الطفل ليكون قادرًا على الوصول للطفل وجميع الملفات الخاصة به/ بها كشرط لازم قبل بدء أي مساعدة قانونية. • يتعين أن يكون المحامي مسجلًا لدى نقابة المحامين الأردنيين ويحمل رخصة لمزاولة المهنة. • عادة، تشمل الوكالة الموقعة مع المحامين على رسوم و أتعاب، وفي الحقيقة تدفع الرسوم للمحامي قبل مثوله/مثولها أمام محكمة الأحداث.
المحامي المعين من قبل محكمة الأحداث (قاضي الأحداث)	• تنص المادة ٢١ أن تعيين المحامي إلزاميّ في جميع الجنايات، من قبل القاضي المسؤول عن هذا التعيين في حال لم يحضر مع الطفل ممثل قانوني، وفي هذه الحالة، يكون هذا التعيين بأمر قضائي من المحكمة أو من خلال قرار المدعي العام[٢].

[٢] المادة ٢١، قانون الأحداث والمادة ٦٣،٢ قانون أصول المحاكمات الجزائية.

	• يتوجب أن يكون المحامي المعين مسجلًا لدى نقابة المحامين الأردنية. ولا يُلزم قانون الأحداث أن يكون المحامون متخصصين قضايا الأطفال. وفي الحقيقة، القليل من المحامين في الأردن مختصين بقضايا الأطفال. ومن الجدير بالذكر أن المحامين المستشارين أثناء إعداد هذا الدليل سلطوا الضوء على المقابل المادي المنخفض الذي يحصلون عليه لدعم هذه القضايا، وهذا له أثر مباشر في وقت العمل الذي يقضونه في هذه القضايا.
تقديم طلب مباشر لنقابة المحامين الأردنية	• تمنح المادة ١٠٠ من قانون نقابة المحامين الأردنيين نقيب المحامين الحق بتكليف المحامي بتقديم المساعدة القانونية، وتنظم عملية الحصول على المساعدة القانونية المجانية من النقابة بموجب نص المادة ٦ من نظام المساعدة القانونية (انظر أعلاه). • قانون نقابة المحامين لا يفرض درجة محددة من الاختصاص، وهذا يتطلب من جميع المحامين الحاملين لرخصة مزاولة المهنة بالدولة أن يحدّثوا مجالات خبرتهم سنويًا.
المحامون من منظمات المساعدة القانونية	• يجب توقيع وكالة للمحامي ليتمكن من الوصول إلى الطفل- في حال كان موقوفًا- وملف القضية. • عمليًا، من الجدير بالذكر أن المحامين من منظمات المساعدة لديهم كمّ قضايا مرتفع، وهذا يؤثر في جودة الدعم المقدم.

٤ مقابلة المحامي الأولى مع أولياء الأمور / متولي أمر الرعاية ومع الطفل

٤،١ المحامي - ولي الأمر أو متولي أمر الرعاية

يعدّ دور أولياء الأمور أو متولي أمر الرعاية دورًا متكاملًا بشكل صريح مع الإجراءات الجزائية في الأردن، ومع ذلك لا يتمتع أولياء الأمور أو متولي أمر الرعاية بالضرورة بمعرفة الإجراءات القانونية المعقدة، ويعدّ عمل المحامي مع أولياء الأمور أو متولي أمر الرعاية- بشكل خاص في أول مقابلة معهم- خطوة هامة للغاية في الدفاع القانوني الصحيح عن الطفل.

- ✓ الاستعداد الكامل للمقابلة الأولى مع أولياء الأمور أو متولي أمر الرعاية، حيث تعتمد على مرحلة تعيين محام لتقديم **المساعدة القانونية** للطفل، وتمكن المحامي من توضيح العملية(ما سبق والخطوات التالية والسيناريوهات المحتملة للقضية) فضلًا عن تجهيز قائمة بالأسئلة والمعلومات التي تحصل عليها من أولياء الأمور أو متولي أمر الرعاية.

- ✓ تقديم نفسك لأولياء الأمور أو متولي أمر الرعاية، وذكر مؤهلاتك وتخصصك وخطة القضية التي تدور بعقلك وفقًا للمعلومات التي استطعت الحصول عليها قبل لقائك بهم، ويعدّ **التقديم المناسب** هو الخطوة الأولى لبناء الثقة مع أولياء الأمور أو متولّي أمر الرعاية.

- ✓ توضيح وتفسير مفصل **بالتزامات أولياء الأمور أو متولّي أمر الرعاية أثناء إجراءات التّقاضي**: يحتاجون إلى حضور جميع الإجراءات أمام شرطة الأحداث فضلًا عن المثول أمام المدعي العام المسندة إليه القضية، وتنص المادة ٢٢ من قانون الأحداث على اشتراط حضور أحد أولياء الأمور أو متولّي أمر الرعاية، ومراقبي السلوك، ومحامي الطفل، وفسر حكم محكمة التمييز برقم ٣١٠٧ لعام ٢٠٢١ المادة ٢٢ من قانون الأحداث ليعمل بها في جميع مراحل إجراءات العدالة، ومنها مرحلة المثول أمام شرطة الأحداث، ومن ثم ذكر بأن أي أقوال تأخذ أمام الشرطة من الطفل يوقع عليها أولياء الأمور أو متولي أمر الرعاية.

وفي حالة جرى تقييم أن مثول أولياء الأمور أو متولي أمر الرعاية ضد المصلحة الفضلى للطفل، يجب على المحامي إعلام المحكمة بذلك، ويجب عليه تقديم تقرير سريع ومفصل للمحكمة.

- ✓ يقدّم **عرضًا شاملًا للإجراءات القانونية** أولياء الأمور/ متولي أمر الرعاية في كل مرحلة من مراحل التقاضي المختلفة، ومنها كيف يمكن أن تتطور إجراءات القضية، وذكر حقوق الطفل والتزاماته وخياراته، وبالإضافة إلى ذلك يحتاج المحامي إلى أن يخبرهم بخصوص دوره/دورها في جميع هذه المراحل.

- ✓ **عملية تقصي الحقائق**: يحتاج المحامي إلى أن يسمع من أولياء الأمور أو متولي أمر الرعاية جميع الإجراءات المتخذة قبل تعيينه/تعيينها، وأي تفاصيل قدموها أمام الجهات المعنية التي تعاملوا معها.

٤،٢ المحامي – الطفل

غالبًا ما يكون اللقاء الأولي بين الطفل ومحاميه/ محاميها في قسم شرطة الأحداث أو المحكمة، ومن ثم، من الطبيعي أن يكون الطفل متوتّرًا ومرتبكًا للغاية نتيجة للضرر الواقع عليه، و/أو بسبب انتقاله من رعاية أبويه وعدم معرفته بما سيحدث لاحقًا، وفي هذا السياق، فإنّ الدور الرئيس للمحامي هو طمأنة الطفل بقدر المستطاع وعدم استعجال ذلك في اللقاء الأول، حتى لو كان ذلك صعبًا(مثال عدم كفاية الوقت لإعداد واف لدفاع الطفل أمام الجهات المختصة).

بالإضافة إلى ذلك، من المهم الأخذ بعين الاعتبار أنه من الممكن أن يجد الأطفال اللقاء الأول- خاصة مع المحامي - تجربة مخيفة ويرغبون في حضور من يعرفونه، ويمكن أن يكون هذا أحد أولياء الأمور أو متولي أمر الرعاية أو شخصًا آخر يثقون به، وفي حين أن حضور مثل هذا الشخص يمكن أن يساعد الطفل ويجعله أكثر ارتياحًا، إلّا أنّه يمكن أن يعرّض سريّة النقاشات للخطر ويؤثر في الكيفيّة والطريقة التي يتواصل بها الطفل مع المحامي.

وعندما يرافق الطفل شخص آخر للدعم، فعلى المحامي:

- التحقق من الطفل بأن هذا الشخص حاضر بموافقتهم.
- السماح للشخص بأن يحضر في المحادثة التعريفية التي يقدم فيها المحامي معلومات عامة عن دوره.
- توفير الوقت للحصول على إجابات للأسئلة العامة وبناء الثقة مع الطفل.
- أن يطلب بشكل مهذب من الشخص تركهم قبل مناقشة الطفل في المسائل ذات الصلة بالقضية، وتفسير أهمية السرية وحاجة المحكمة إلى أن تتأكد من عدم تأثر الطفل بأي أحد آخر عند تحدثه مع المحامي.

يغطي اللقاء الأول مع الطفل بحدٍّ أدنى ما يلي بشكل يناسب سنّ الطفل:

- الاستعداد الكامل للقاء الأول مع الطفل، وتعتمد **الاستعدادات القانونية** على المرحلة التي حصل فيها توكيل المحامي لتقديم مساعدة قانونية للطفل، وتمكن تلك الاستعدادات المحامي من توضيح العملية (ما سبق والخطوات التالية والسيناريوهات المحتملة للقضية) فضلًا عن تجهيز قائمة بالأسئلة والمعلومات اللازم الحصول عليها من الطفل، على سبيل المثال لا الحصر: أسباب إحالة القضية للمحكمة وأيّ تفاصيل أخرى للقضية، ورغبات الطفل، خاصة بخصوص أيّ مسائل عاجلة تقررها المحكمة في اليوم أو اليوم الذي يليه، وترتيبات التواصل بين الطفل والمحامي بعد اللقاء الأول تشمل الوسائل المفضلة للطفل للتواصل وأماكن اللقاء وأيّ مسائل أو تساؤلات أخرى يثيرها الطفل وما إلى ذلك.

- **تقديم** المحامي نفسه للطفل: من المحامي؟ وما دوره في إجراءات التقاضي؟ وما طبيعة علاقته بالطفل؟ ومنها السرية والقيود. يحتاج الطفل إلى أن يعرف ويشعر بأن المحامي هو مهني متخصص لدعم قضيته/قضيتها، وحيث أنه من المرجح بشكل كبير أن الطفل قد تواصل مع الموظفين المختصين، فعلى المحامي أن يوضح الفرق بين دوره وأدوارهم، ويعدّ بناء ثقة مع الطفل عملية تقدمية تحتاج إعدادًا حريصًا لها.

- **يعدّ الطفل أساس الإجراءات القانونية**. يناضل المحامي لتمكين الطفل أثناء الإجراءات، وعليه/ عليها البدء بالافتراض بأن الطفل يتمتع بالاستيعاب (انظر أدناه) ودعم الطفل في التعبير عن آرائه ورغباته لأقصى حد ممكن من خلال:
  - استخدام منهج المحادثة، والدعوة إلى تبادل المعلومات بدلًا من التحدث مع الطفل.
  - تفسير إجراءات التقاضي أمام المحكمة وأدوار جميع الأطراف بلغة بسيطة، وتجنب المصطلحات الفنية والصعبة.
  - استخدام أسئلة غير إرشادية، لضمان مشاركة الطفل لوجهة نظره وليس فقط موافقة المحامي فيما يقوله.
  - التحقق من فهم الطفل للمفاهيم الأساسية وتقديم فرص لطرح الأسئلة والمفاهيم.
  - تعديل لغته ومهارة التواصل بناء على سنّ الطفل ومستوى اللغة.

من المهم أن يتحقق المحامي – ما أمكن – من الطفل بشكل مباشر عن شعوره/شعورها، وما إذا كان هناك صعوبات خاصة تواجهه خلال إجراءات التقاضي أو فيما يتعلق بالمعاملة والظروف المقدمة له/لها، خاصة إذا كان الأمر يتعلق بالاحتجاز. وتعدّ المناقشة الأولى حساسة للغاية وهامة لعدد من الأسباب، تبدأ من بناء الثقة بين المحامي والطفل، وتمكين المحامي من الشعور بأي مشكلات يعاني منها الطفل (مثل سوء المعاملة من أي نوع).

✓ **عملية تقصي الحقائق**: يجب الأخذ بعين الاعتبار التوصيات السابقة، ويستخدم المحامي أسئلة مفتوحة لجمع المعلومات التي يحتاج إليها من الطفل، ودعم الطفل/الطفلة في استذكار أحداث القضية التي مر بها، ومن المهم تجنب استخدام عبارات قانونية بحتة أو تحويل الأمر إلى جلسة تحقيق.

تقييم استيعاب الطفل: إجراءات يتخذها المحامي

يدور التقييم الأولي لاستيعاب الطفل حول الثلاثة عناصر الآتية:

- أثبت الطفل فهمًا لما حدث، ودور المحامي، وأسباب حضوره للإجراءات القضائية.
- تفهم الطفل للنتائج المحتملة للإجراءات بالمحكمة.
- يعبر الطفل عن رغباته/ رغباتها أو ما يفضله للمحامي بخصوص النتائج المحتملة (مع ملاحظة أن الطفل يمكن أن يختار عدم التعبير عما يفضله).

إذا تبين للمحامي أي شكوك بخصوص استيعاب الطفل، يحتاج إلى اتخاذ الخطوات الآتية:

- مراجعة تقرير مراقب السلوك للطفل.
- تنظيم اجتماع مخصص مع أولياء الأمور أو متولي أمر الرعاية للتحقق من أي احتياجات خاصة محتملة للطفل أو أي مرض يعاني منه.
- طلب فحص نفسي من خلال المحكمة لفحص استيعاب الطفل من قبل مهني مختص مستقل.

سوء معاملة الطفل: إجراءات يتخذها المحامي

إذا أبلغ الطفل عن تعرضه إلى أي نوع من أنواع الإساءة من قبل أي جهة قد تعامل معها، فعلى المحامي أن يقدم تقريرًا بهذا إلى مراقب السلوك المسؤول عن القضية.

٥ توجيه تدريجي للمحامين المقدمين للمساعدة القانونية للأطفال خلال الإجراءات القضائية الجزائية في الأردن

توفر هذه الفقرة توجيهًا تدريجيًا عبر كل مرحلة من المراحل الرئيسة للتقاضي في الأردن والمعمول بها بحكم القانون في قضايا الأطفال في نزاع مع القانون، ويهدف هذا التوجيه للفهم المفصل لرحلة الطفل خلال الإجراءات القانونية وكيف يمكن أن تقدم المساعدة القانونية (المساعدة والتمثيل) مع الأخذ بعين الاعتبار جميع الضمانات. فهي تصف الأسس القانونية لكل مرحلة كما هو منصوص عليه في القوانين الوطنية المعمول بها ودور المحامي أن يعمل بناءً على المصلحة الفضلى للطفل في جميع الأوقات.

٥،١ المرحلة ١: القبض والتحقيق الأولي عن طريق شرطة الأحداث:

- لا ينص قانون الأحداث على أحكام تتعلق بالقبض على الأطفال، وبناءً على ذلك يُطبّق قانون أصول المحاكمات الجزائية على هذه الإجراءات.

- الجهة المسؤولة قانونيًا عن إلقاء القبض على الأطفال المخالفين للقانون هي شرطة الأحداث[٣]، وفي حال القبض على الطفل من خلال قوات شرطية أخرى غير شرطة الأحداث، عليهم التنسيق الفوري مع شرطة الأحداث لنقل الطفل إليهم.

- القاعدة الأولى تنص على عدم إلقاء القبض على المُشتكى عليه دون قرار سابق بالقبض عليه صادر من الجهة القضائية المختصة[٤]، ومع ذلك في القضايا التي يُقبض فيها على الطفل أثناء ارتكاب الجريمة، تنفذ شرطة الأحداث القبض عليه دون أمر قضائي[٥].

- يحظر قانون الأحداث استخدام القوة والتقييد عند إلقاء القبض على الأطفال[٦].

- بعد إلقاء القبض على الطفل، تجهز شرطة الأحداث محضر خاص، ويجب أن يشمل على العناصر الآتية[٧]:
  - اسم الموظف الذي أصدر أمر القبض والذي نفّذه اسم الطفل (المشتكى عليه) وتاريخ القبض عليه ومكانه وأسبابه، وقت إيداع المشتكى عليه وتاريخه ومكان التوقيف أو الحجز.
  - وقت إيداع الطفل (المشتكى عليه) وتاريخه ومكان التوقيف أو الحجز توقيع المحضر ممن ورد ذكرهم في البنود (٢) و (٣) و (٤) من هذه الفقرة ومن الطفل (المشتكى عليه) و ولي أمره/متولي أمر الرعاية وفي حالة امتناع ولي أمره/متولي أمر الرعاية عن التوقيع يشار إلى ذلك في المحضر مع بيان السبب.

- تُأخذ أقوال الطفل خلال ٢٤ ساعة من إلقاء القبض عليه[٨]، ويمكن إبطال أي أقوال أو اعترافات تؤخذ منه بعد مرور ٢٤ ساعة.

- يلزم حضور ولي أمر/متولي أمر الرعاية و مراقب السلوك ومحامي الطفل لإجراءات المحاكمة كافة[٩]، وفي حالة عدم الحضور، يطلب المحامي إبطال هذه المحاضر لأسباب إجرائية.

---

[٣] المادة ٣، قانون الأحداث.

[٤] المادة ٨، قانون الأحداث.

[٥] المادة ٢٨، قانون أصول المحاكمات الجزائية.

[٦] المادة ٤،د، قانون الأحداث.

[٧] المادة ١٠٠،١، قانون أصول المحاكمات الجزائية.

[٨] المادة ١٠٠،١ ب، قانون أصول المحاكمات الجزائية.

[٩] المادة ١٧، قانون الأحداث.

- الهدف من تحقيق شرطة الأحداث هو الحصول على معلومات هامة عن الجريمة وكشف الأركان ذات الصلة لتحويل أو عدم تحويل القضية للنيابة العامة لمزيد من التحقيق، ولأغراض الإثبات، يعدّ التسجيل السري للتحقيق خيارًا مفضّلًا، ومع ذلك، في العديد من مراكز شرطة الأحداث، لا تتوفر تلك المعدات، وتتوفر تقارير التحقيق وأقوال الطفل عادة في شكل كتابي.

- إذا توصل تحقيق شرطة الأحداث إلى عدم التحويل، ينتقل الطفل لحضانة والده أو والدته أو متولي أمر الرعاية دون أي سجل جنائي، وإذا توصلت شرطة الأحداث إلى استكمال التحقيق ويتم إحالة الطفل مع الملف التحقيقي إلى مُدّعي عام الأحداث.[i]

دور المحامي في مرحلة القبض والتحقيق الأولي

لا يُلزم وجود محامي خلال مرحلة التحقيق الأوليأمام شرطة الأحداث، ومع ذلك يُعدّ وجود المحامي ونصحه في مرحلتي: القبض والتحقيق مهمًا، ويمكن أن يعدل مسار القضية، وفي ما يلي أدناه بعض الإرشادات للمحامين في مرحلة إلقاء القبض والتحقيق الخاصة بالإجراءات القضائية الجزائيّة في الأردن.

- بعد الحصول على توكيل من والد أو متولّي أمر رعاية الطفل، تكون الخطوة الأولى التأكد من مكان توقيف الطفل وفقًا للقانون.

- أهم الإجراءات في هذه المرحلة هي زيارة الطفل شخصيًا وتقديم مساعدة قانونية له/ لها فيما يخص حقوقه[ii] والإجراءات المتوقع مواجهتها، ومن المهم مقابلة الطفل قبل إجراء تحقيق الشرطة معه/معها.

- ويطلب المحامي الإفراج عن الطفل بكفالة من بداية مرحلة القبض على الطفل والتحقيق، وبالنسبة للجنح، يمكن تقديم طلب الإفراج بكفالة من خلال المحامي لرئيس شرطة الأحداث وفق المادة ٩ من قانون الأحداث، وفيما يتعلق بالجنايات، يقدم طلب الإفراج بكفالة للنائب العام أو المحكمة.

---

[i] المادة ٧ من قانون الأحداث تنص على أنّ المجلس القضائي عليه تعيين أعضاء من النيابة العامة للنظر في قضايا الأحداث.

[ii] تفسر هذه الحقوق بحرص للطفل، وبأسلوب يفهمه بشكل جيد، ويتأكد المحامي أنّ الطفل قادر على معرفتها ويمكنه في نهاية المطاف المطالبة بها أمام السلطات إذا لم يكن المحامي موجودًا.

- حق المعرفة: يجب إخطار الطفل وأسرته/أسرتها، الوالدين، ومتولي أمر الرعاية على الفور بأسباب القبض عليه والتهمة والعملية التي ستتبع ذلك بلغة يفهمها ومناسبة لسن الطفل واحتياجاته.
- حق الصمت: يحق للطفل البقاء صامتًا أثناء تحقيق الشرطة وعدم الرد على أي أسئلة يطرحها المحقق.
- حق التمثيل القانوني: يحق للطفل الحصول على استشارة قانونية في لحظة القبض عليه ومقابلة محامٍ على الفور، وإذا لم يكن لدى الطفل محامٍ أو لا يمكنه توفير تمثيل قانوني، يلزم تقديم مساعدة قانونية مجانية له، وتقدم النصيحة القانونية قبل مقابلة شرطة الأحداث ويسمح للمحامي بحضور التحقيق.
- حق المساعدة الفعالة: يتوفر للطفل وأسرته/أسرتها حق الوصول لمساعدة مقدمة من مهنيين مدربين.
- حق في الحفاظ على الكرامة والحماية من المشقة: يعامل الطفل برعاية وبأسلوب يحافظ على احترامه وكرامته أثناء مرحلة القبض عليه، ويحظر استخدام الأصفاد بموجب قانون الأحداث.
- الحق في السرية: جميع المعلومات ذات الصلة بالقضية سرية، ولا يمكن مشاركة أي تفاصيل ذات صلة باسم الطفل، أو عنوانه أو صورته أو غير ذلك من المعلومات.
- حق تقديم شكوى ضد سوء المعاملة أثناء القبض.
- حق عدم حلف اليمين إذا رغب الطفل في الإدلاء بأقواله.

- تُوثّق التفاصيل الآتية بخصوص عملية إلقاء القبض بشكل دقيق وشامل قدر المستطاع لضمان سرد دقيق للإجراءات القانونية:

  - من قبض على الطفل؟
  - كم كان عدد الأشخاص الموجودين من قبل الشرطة المنوط بها القبض على الطفل؟
  - هل قُدّمت مذكرة القبض على الطفل؟
  - كيف حصلت عملية القبض على الطفل؟
  - هل جرى سؤال أي فرد في وقت القبض على الطفل؟
  - هل خضع الطفل لأي انتهاك؟
  - هل جرى تكبيل الطفل؟
  - هل خضع الطفل لأي وسيلة من وسائل الضغط، التهديد أو الانتهاك بالفعل أو القول أثناء عملية القبض عليه؟
  - كيف حصل نقل الطفل إلى قسم الشرطة أو أي مكان آخر للتوقيف؟
  - هل جرى إخطار الأسرة أو ولي الأمر عن سبب القبض عليه؟ وكيف كان أخذ الطفل؟
  - هل حصل الطفل على معلومات من قبل أفراد الشرطة التي قبضت عليه؟
  - هل مُلئ أيّ ملف أو تقرير في مكان القبض على الطفل؟
  - هل وقّع الطفل و/أو والده أو متولي أمر الرعاية على مذكرة القبض على الطفل؟
  - هل قدم الطفل و/أو والده أو متولي أمر الرعاية لشرطة الأحداث أي وثائق أو أقوال من أي نوع؟

- ومن الأساسي أن يراجع المحامي بحرص تقرير القبض على الطفل، خاصة إذا حدثت الإجراءات تمامًا كما ينص القانون، وبخلاف ذلك يمكن أن يطعن المحامي في آلية القبض قانونًا على أساس مخالفة الإجراءات.

- تقديم نصيحة للطفل قبل إجراء التحقيق/الإدلاء بأقوال:

  - يجب أن يكون الطفل متيقظًا لمسألة أنّ أيًا من أقواله يمكن أن يستخدم بشكل كامل ضده/ضدها.
  - يمكن استخدام حق الصمت وعدم التعاون ضده/ضدها في إجراءات المحكمة، ومع ذلك، يفضل الصمت في بعض الظروف، خاصة إذا لم يكن المحامي موجودًا.
  - على الطفل أن يعرف أنه في بعض الحالات، يمكن للشرطة أن توجه أسئلة كثيفة قبل استدعاء المحامي، ولذا يحتاج إلى أن يطلب وجود المحامي أو يخطر المحامي في أقرب وقت ممكن.

- تقييم أي علامة على معاناة الطفل والتي يجب تقييمها من قبل الطبيب و/أو طبيب نفسي.

- طلب جميع الأوراق والتسجيلات لعملية التحقيق والتحقق منها، وأنّ أيّ ترجمات تلخّص المقابلة لا تضرّ بحال من الأحوال بمصلحة الطفل.

- التحقق من إخبار الوالدين أو الأقارب بمكان توقيف الطفل وما إذا حصل التحقيق مع الطفل/الطفلة من عدمه.

- إذا خضع الطفل لسوء معاملة أثناء القبض عليه، يجب تقديم شكوى على الفور، ولا ينتظر المحامي المراحل التالية للإجراءات القانونية لفعل ذلك.

- من المهم أن يراقب المحامي من كثب أي سوء معاملة محتمل أثناء عملية القبض أو التحقيق أو النقل لمكان التوقيف قبل المحاكمة وما إلى ذلك، وتوثيق ظروف التوقيف أثناء عملية القبض عليه، وإذا تمكن الطفل من التحدث بخصوص هذا دون أن يلحقه ضرر أو معاناة، يمكن أخذ شهادة محلفة منه من قبل المحامي، وإذا قدّم المحامي شكوى، يُخطر الطفل بجميع هذه العمليات التي يمكن أن تحدث ويُجهّز وفقًا لذلك.

٥،٢ المرحلة ٢: التحقيق الابتدائي

- تعدّ النيابة العامة هي الجهة الرسمية المنوط بها تنفيذ عملية التحقيق، وكما ذكر أعلاه، نص قانون الأحداث على وجود أعضاء نيابة عامة معينين من المجلس القضائي للإشراف على قضايا الأطفال المتهمين بتهم جزائيّة[١٢].

- تُسجّل جميع الخطوات المتخذة أثناء مرحلة التحقيق الابتدائي كتابةً ويجري توثيقها[١٣].

- وفي هذه المرحلة، يتابع المُدّعي العام:

  - التحقيق مع الطفل المتهم بالجريمة: حيث إنّ وجود المحامي له أهمية كبيرة، وفي جميع القضايا، يعدّ ولي الأمر أو متولي أمر الرعاية في التحقيق إلزاميًا. وإذا كان الطفل متهمًا بجناية، تُعيّن الجهة القضائية المختصة محاميًا[١٥].

  - سماع أقوال الشهود: ينظم قانون أصول المحاكمات الجزائية كيفية سماع الشهود من قبل المدعي العام والشروط التي يجب الوفاء بها[١٦].

    - تدوّن إفادة كل شاهد في محضر يتضمن الأسئلة الموجهة إليه وأجوبته عنها.
    - يوقّع الشاهد والمدعي العام المسندة إليه القضية كلّ صفحة من الأقوال، وفقًا لما ورد في المذكرة.
    - في الصفحة الأخيرة من الأقوال، يذكر عدد صفحات الأقوال ويوقع كلًا منها الشاهد والمدعي العام.
    - عند انتهاء التحقيق ينظّم المدعي قائمة بالشهود المستمعين ويلحق بذلك أقوالهم، وهذا مستند رئيس بملف قضية الطفل يسأل عنه المحامي ويتابعه بحرص.

---

[١٢] المادة ٧، قانون الأحداث.

[١٣] المادة ٣٠، قانون أصول المحاكمات الجزائية.

[١٤] حكم محكمة التمييز رقم ٩١١ لعام ٢٠٢١.

[١٥] المادة ٢١، قانون الأحداث.

[١٦] المادة ٧٢، قانون أصول المحاكمات الجزائية.

- قرار التوقيف: عدا أقوال الشهود، يحق للمدعي العام إصدار قرار بالتوقيف لجمع أدلة تخص القضية[١٧]، وجميع الأدلة التي جمعت توضع في قائمة وتعرض في ملف المحكمة الخاص بالقضية، حتى يتمكن المحامي من الوصول إليها، وتذكر المعلومات السرية التي قد تحتويها هذه الأدلة في ملف القضية.

- مسرح الجريمة[١٨].

- تقييمات الخبير: يخول للمدعي العام اللجوء للخبراء (أرباب الفن والصنعة) لدعم مرحلة التحقيق[١٩]، ومن اختصاصيين اجتماعيين وأطباء نفسيين ومسؤولي الطب الشرعي وما إلى ذلك، ويحتاج تعيين الخبراء إلى أن يكون مسوّغًا كتابة ويدرج في ملف القضية، مع التقرير الذي سيقدمه المختصون المستقلون عن هذا الأمر.

- يمكن للمدعي العام أن يقرّر توقيف الطفل (التوقيف ما قبل المحاكمة) عندما تتطلب التحقيقات ذلك، كما يمكنه أن يجدّد مدّة التوقيف لمرّة واحدة، وإذا اقتضى التحقيق استمرار التوقيف فعلى المدعي العام أن يطلب من المحكمة تمديد التوقيف لمدّة عشرة أيام في كلّ مرة، حيث يكون توقيف الطفل في دار تربية وتأهيل الأحداث فقط.[٢٠]

- يكون توقيف الطفل خلال مرحلة التحقيق في قضايا الجنايات والجنح على أن تراعى مصلحة الطفل الفضلى.

دور المحامي في مرحلة التحقيق الابتدائي

يُعدّ وجود المحامي أثناء عملية التحقيق ضروريًا، ويتعيّن أن يكون لديه/ لديها القدرة على الاطلاع على ملفات القضية وحضور جميع إجراءات التحقيق ماعدا سماع الشهود.

- أثناء عملية التحقيق، يزور المحامي الطفل بانتظام إذا كان موقوفًا بدار التربية والتأهيل.

- للمحامي دور تنسيقي أساسي خلال مرحلة التحقيق ليتابع من كثب التطورات ومنها الأدلة أو الشهادات التي جمعت.

- يحضر المحامي التحقيق الخاص بالطفل الذي يقوم به المدعي العام، فضلًا عن التقييم المتعلق بالطفل بأن هناك حاجة لخبراء مستقلين تعينهم النيابة لتنفيذ التحقيق، وإذا لم يحضر المحامي أثناء التحقيق أو تقييم الخبراء، يحق للمحامي الاطلاع على الملف التحقيقي.

- الإجراءات التي يتخذها المحامي في هذه المرحلة تشمل:

[١٧] المادة ٣٢، قانون أصول المحاكمات الجزائية.

[١٨] المادة ٣٣، قانون أصول المحاكمات الجزائية.

[١٩] المادة ٣٩ و٤٠ من قانون أصول المحاكمات الجزائية.

- تقديم الطلبات للمحكمة مثل: الكفالة[٢١] – إذا تم رفض الكفالة من قبل النيابة العامة، وجب تقديم الاستئناف إلى محكمة الاستئناف؛ إحالة الطفل للفحص الطبي/النفسي، وما إلى ذلك.
- تقديم أدلة جديدة، وطلب جميع التقارير في ملف القضية، بما في ذلك جميع إفادات الشهود المأخوذة، والتحقق من استيفاء جميع المتطلبات الإجرائية و/أو تحديد أي تغيير بين البيانات المكتوبة والتسجيلات.
- تقديم الأدلة والشهود للدفاع.
- طلب الحضور المباشر لسماع الشهود والخبراء[٢٢].
- مراجعة إجراءات التسلسل للأدلة المادية التي تم جمعها إن وجدت.

دور المحامي خلال مرحلة التحقيق له أهمية قصوى في تسريع القضية وبناء دفاع قوي قائم على الأدلة قبل مرحلة المحاكمة.

٥،٣ المرحلة ٣: لائحة الظن والاتهام

بعد الانتهاء من إجراءات التحقيق، يقرر المدعي العام ما يلي:

- يقرّر الظنّ على المشتكى عليه إذا تبيّن له أنّ الفعل المرتكب هو جنحة، ويحيل ملف الدعوى إلى المحكمة المختصة لمحاكمته.
- يقرّر الظنّ على المشتكى عليه إذا تبيّن له أنّ الفعل المرتكب هو جناية، ويرسل ملف الدعوة إلى النائب العام.
- إحالة قرار الاتهام الصادر عن النائب العام في حال تأييده لقرار الظن الصادر عن المدعي العام.

ينصّ قرار الظن والاتهام على العناصر الآتية[٢٢] بحدٍّ أدنى: اسم المشتكي واسم الطفل المتهم وعمره ومحل ولادته وموطنه وبيان موجز للفعل المسند إليه وتاريخ وقوعه ونوعه ووصفه القانوني والرقم المرجعي لملف القضية وقائمة مفصلة بجميع إجراءات التحقيق التي اتخذها فريق النيابة، بالإضافة إلى ذلك، يشمل قرار الظن والاتهام الإحالة السابقة من القضية لمحكمة الأحداث، ويمكن كذلك أن تشمل طلب بقاء الطفل على قيد التوقيف في الحبس الاحتياطي (إذا كان موقوفًا بالفعل قبل المحاكمة).

دور المحامي في مرحلة الاتهام

- يبذل المحامي قصارى جهده لإخلاء سبيل الطفل الموقوف (قبل المحاكمة)، نظرًا لأن مدّة التوقيف المطولة تصيب الدفاع بالإحباط في الغالب، ويعدّ التوقيف قبل المحاكمة هو الملجأ الأخير.

[٢١] المادة ٩، قانون الأحداث.

[٢٢] المادة ٦٤/ا قانون أصول المحاكمات الجزائية.

- وتجهيزًا لجلسة الاستماع في مرحلة المحاكمة، يتأكد المحامي من أنّ لديه جميع المستندات في ملف القضية (الشرطة ومراحل التحقيق).

- وضمن طلبات إخلاء السبيل عن الطفل، يشير المحامي إلى أيّ انتهاك لحقوق الطفل حدث أثناء الإجراءات الجزائية، ومنها الإخفاق في الحفاظ على كرامة الطفل ورعايته البدنيّة والنفسيّة وأيّ مؤشر على انتهاك حقوق الطفل واحتياجاته بموجب ذلك، ومنها جوانب الروابط الأسريّة والتعليم والترفيه.

٥،٤ المرحلة ٤: المُحاكمة

- نصّ قانون الأحداث[٢٣] على وجود محكمة مختصة في النظر في قضايا الأحداث وتسوية النزاع وفقا لأحكام قانون الأحداث. إنّ محكمة الأحداث تشكّل من:
  - محكمة صلح الأحداث التي تختص بالنظر في المخالفات والجنح التي يعاقب عليها بالسجن لمدة تقلّ عن عامين.
  - محكمة بداية الأحداث التي تختص بالنظر في الجنايات والجنح التي يعاقب عليها بالحبس لمدة تزيد على عامين.

ولدى محاكم الأحداث نوعان من القضاة: قضاة الأحداث وقضاة تنفيذ الحكم[٢٤].

- عند استلام محكمة الأحداث القضية، يُخطر الطفل المشتكى عليه أو المُتّهم، وكذلك والده/والدتها و/أو ولي أمره أو متولي أمر الرعاية ومحامي الطفل والضحية والشهود وأي شخص آخر ذي صلة بالأمر.

- تعقد جلسات محاكمة الحدث سرية، ويجب حضور الوالدين أو الولي أو الوصي والمحامي ومراقب السلوك، وتجيز محكمة الأحداث حضور أي شخص ذي علاقة مباشرة بالقضية، إذا رأت ذلك مناسبًا[٢٥].

- تعدّ قضايا الأحداث من القضايا المستعجلة:
  - وتفصل المحكمة في الجنح في غضون ٣ شهور وفي الجنايات في غضون ٦ شهور من تاريخ ورودها إلى قلم المحكمة، باستثناء ما إذا كان الحكم يعتمد على ورود تقرير طبي قطعي أو سماع شهود[٢٦].
  - يمكن لمحكمة الأحداث أن تعمل أثناء العطل الأسبوعيّة والرسميّة والفترات المسائيّة الإجازات والأعياد إذا اقتضت المصلحة الفضلى للطفل ذلك.[٢٧]
  - أثناء جلسة الاستماع الأولى توضح محكمة الأحداث التهمة الموجهة إليه وتسأله عنها بلغة بسيطة يمكنه فهمها[٢٨].

- يسأل القاضي الطفل عن التُّهم المسندة إليه/إليها، وإذا اعترف/اعترفت بالتهمة المسندة، يسجل اعترافه/اعترافها بكلمات قريبة أكثر ما يكون لما قاله/قالته في اعترافها، ومع ذلك، لا يمكن عدّ اعتراف الطفل دليلًا كافيًا لصدور حكم عليه، وإذا رفض الطفل الاستجابة أو أنكر التهم، يعدّ حينئذٍ منكرًا للتهم المسندة إليه (ليس مذنبا) وتدخل في مرحلة سماع البينات[٢٩].

---

[٢٣] المادة ١٥/أ، قانون الأحداث.

[٢٤] المادة ١٥، قانون الأحداث.

[٢٥] المادة ١٧، قانون الأحداث.

[٢٦] المادة ٢٠ ب، قانون الأحداث.

[٢٧] المادة ١٩، قانون الأحداث.

[٢٨] المادة ٢٢، قانون الأحداث.

[٢٩] المادة ٢٢، قانون الأحداث.

- في مرحلة المحاكمة، يمكن دعوة الطفل والضحية والشهود وأي شخص آخر ذي صلة، مثل الخبراء للإدلاء بأقواله/أقوالهم، ويكون للمحامي في هذه المرحلة الدزور في استجواب الشهود المستدعين من قبل النيابة العامة.

- يصدر قاضي الأحداث قراره/قرارها، بعد مراجعة تقرير مراقب السلوك، وسماع الطفل المشتكى عليه/المتهم، والضحية والشهود وغيرهم ذوي الصلة ومراجعة تقارير الخبراء والطب الشرعي، والاستماع لحجج الأطراف ذوات الصلة، ولا يقوم الحكم على حساب شهادة شاهد واحد، ويتعين جمع الأدلة الكافية على أن الاتهام بعيد عن أيّ شكوك مقبولة، ويرفق الدليل بملف الطفل كأساس لحكم المحكمة.

- يسمح قانون الأحداث باستخدام التكنولوجيا الحديثة لحماية الطفل أثناء الإجراءات (مثل الشهادة من خلال التسجيل بالتصوير عبر الفيديو)، شريطة ضمان مراجعة هذه الوسائل.[٣٠]

دور المحامي في مرحلة المحاكمة

يجهّز المحامي دفاعه في القضية ويضع في اعتباره العناصر الآتية:

- هل هناك اعتراف؟ هل كان بالإكراه؟ كم سيستغرق من الوقت لمعارضته، إذا كان ذلك محتملًا؟
- هل جرى توقيف الطفل طوال مدّة الإجراءات التحقيقية (قبل المحاكمة)؟ إذا كانت الإجابة بنعم، هل يمكن لاعتراف الطفل أن يؤمن إخلاء سبيل الطفل؟ هل سيكون اعتراف الطفل في مصلحته أو لا؟
- ما وزن الدليل المقدم ضد الطفل؟ وما المدة اللازمة لمعارضة هذا الدليل؟

وبمجرد دراسة العناصر أعلاه، يُتخذ قرار مستنير بالتنسيق مع الطفل والده و/أو والدته أو ولي أمره، يتفق من المصلحة المثلى للطفل في المقام الأول.

- إذا أحيل الأمر للمحكمة، يفسر المحامي للطفل الإجراءات القانونية التي تتخذها المحكمة أثناء عملية المحاكمة مفصّلًا كل خطوة/إجراء وتداعياته المحتملة.
- في هذه المرحلة، يقدّم المحامي في دفوعه الأولية:

- تأكيد الإشارة إلى أنّ الأقوال أو الاعتراف المستخدم ضد الطفل دليل أُخذ بالإكراه، ويطلب من المحكمة عدم الاعتداد به، وفي مثل هذه القضية، يجب اتخاذ إجراء ثانوي لتقييم المطالبات بأنّ الاعتراف جرى الحصول عليه تحت الإكراه.
- عدم الاعتماد الحصري على المواد في ملف القضية التي جهزتها النيابة، وبدلًا من ذلك عليه جمع وتقديم أدلة تدحض ما جاء في ادعاء النيابة.
- دراسة المواد الموجودة في ملف القضية بحرص لتحديد نقاط الضعف في لائحة الاتهام (مثل النصوص بالملف تنحرف عن تسجيلات الفيديو واعترافات الشهود ضد الطفل غير متناسقة وغير دقيقة، وما إلى ذلك).

[٣٠] المادة ٢٢ ط، قانون الأحداث.

٥،٥ المرحلة ٥: النطق بالحكم وخيارات ما بعد النطق بالحكم

- تشمل الأحكام الصادرة من محكمة الأحداث (قاضي الحكم) واحدًا أو أكثر من النتائج الآتية:
  - براءة الطفل المُشتكى عليه/المتهم، ويخلى سبيله/سبيلها فورًا إذا كان موقوفًا خلال المحاكمة، وتسقط التهم المسندة إليه والمسجلة في ملفه/ملفها.
  - إدانة الطفل المُشتكى عليه / المتهم بالجرائم المسندة إليه، وتنص محكمة الأحداث حينذاك في هذا الحكم على التدابير/العقوبات المفروضة عليه كما ينظمها قانون الأحداث.

- تعدّ محكمة الأحداث مفوضة في إخطار الطفل ووالديه أو ولي أمره أو الوصي وممثله القانوني بالحكم.

- ينص قانون الأحداث على إمكانية الحكم بتدابير غير سالبة للحرية (لا تشمل الحرمان من الحرية للطفل)[٣١] والتي يمكن أن تشملها محكمة الأحداث في حكمها:
  - التوبيخ
  - تسليمه للوالدين/ولي الأمر
  - الخدمة للمنفعة العامة لمدة لا تتجاوز عامًا واحدًا
  - التدريب مهني لمدّة لا تتجاوز عامًا واحدًا
  - المنع من ارتياد أماكن معينة لمدة لا تتجاوز عامًا واحدًا
  - الإحالة لبرامج إعادة التأهيل المعتمدة من وزارة التنمية الاجتماعية
  - الإشراف القضائي لمدّة لا تتجاوز عامًا واحدًا، بحيث يسند الأمر إلى مراقب السلوك

- وينص قانون الأحداث فيما يخص إجراءات الحرمان من الحرية في حق الأطفال المدانين على وضعهم في دار تربية وتأهيل[٣٢] لمدد مختلفة بناءً على نوع الجريمة المرتكب، وينص على هذه المدد ومراجعتها في الحكم.

- يمكن استئناف الأحكام الصادرة عك محكمة الأحداث من قبل المحامين[٣٣] بناءً على إجراءات الطعن والاعتراض المنصوص عليها في قانون محاكم الصلح وقانون أصول المحاكمات الجزائية.

- بعد إصدار الحكم، فإن قضاة التنفيذ مختصون بمراجعة الامتثال لشروط الحكم[٣٤].

---

[٣١] المادة ٢٤ من قانون الأحداث.

[٣٢] المادة ٢٥ و٢٦ من قانون الأحداث.

[٣٣] المادة ١٥، قانون الأحداث.

[٣٤] المادة ٢٧ و٢٩ قانون الأحداث.

دور المحامي في مرحلة النطق بالحكم وما بعدها

- على المحامي استئناف الحكم اتباعًا للإجراءات (ومنها المُدد) كما هو منصوص عليه في قانون أصول المحاكمات الجزائية وقانون الصلح[٣٥]، ويُقدَّم طلب استئناف كتابي في غضون ١٥ يوما بعد النطق بالحكم إذا كان صادرًا بحضور الطفل، أو ١٥ يوما من تاريخ إخطار الطفل بالحكم إذا لم يكن حاضرًا في قاعة المحكمة عند صدور الحكم.

- يضمن المحامي أنّ جميع شروط الغرامة/التدابير المفروضة مدرجة في الحكم الصادر. من المهم ضمان أنّ المحامي والطفل ووالده أو وولي أمره لديهم نسخ معتمدة من الحكم.

- إذا جرى تجهيز استئناف ضد الحكم بالإدانة، فعلى المحامي زيارة الطفل المحروم من حريته بقدر المستطاع لتجهيز القضية والتأكد من حالة الطفل بقدر المستطاع، ومنها المراقبة من كثب لظروف احتجازه/احتجازها، لأنّ أيّ أمور في هذا الصدد يمكن أن تستخدم حُججًا في الاستئناف.

- إذا تم تأكيد الحكم بالإدانة، يتابع المحامي القضية للتأكد من مراجعتها بشكل مناسب من قبل مراقب السلوك، حيث إنّ هذه المراجعات يمكن أن تستخدم أساسًا لتخفيض الحكم، وإطلاق سراح مشروط وتقديم الخدمات والخدمات الطبيّة وما إلى ذلك، أثناء احتجاز الطفل.

[٣٥] المادة ٢٣٧ قانون أصول المحاكمات الجزائية.

٦ التشريع والموارد الأخرى المستعان بها

التشريع الدولي

التعليق العام رقم ٢٤ (٢٠١٩) فيما يخص حقوق الطفل في نظام العدالة. النسخة متوفر **باللغة الإنجليزية** على الرابط:
https://tbinternet.ohchr.org/_layouts/15/treatybodyexternal/TBSearch.aspx?DocTypeID=11&Lang=en&TreatyID=5
و**باللغة العربية** على الربط:
https://digitallibrary.un.org/record/3899429/files/CRC_C_GC_24-AR.pdf

مبادئ وتوجيهات الأمم المتحدة فيما يخص الحصول على المساعدة القانونية في أنظمة العدالة الجنائية. نسخة متوفرة **باللغة الإنجليزية**:
https://www.unodc.org/documents/justice-and-prison-reform/UN_principles_and_guidlines_on_access_to_legal_aid.pdf
و**باللغة العربية** على الرابط:
https://digitallibrary.un.org/record/735513/files/A_C.3_67_L.6-AR.pdf

اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل. نسخة متوفرة **باللغة الإنجليزية** على:
https://www.ohchr.org/EN/HRBodies/CRC/Pages/CRCIndex.aspx.
و**باللغة العربية** على: نص اتفاقية حقوق الطفل | الموقع العالمي (unicef.org)

التشريع الأردني

قانون الأحداث الأردني رقم ٣٢ لعام ٢٠١٤، نسخة متوفرة **باللغة العربية** على: ديوان التشريع والرأي (lob.jo)

قانون العقوبات الأردني رقم ١٦ لعام ١٩٦٠، نسخة متوفرة **باللغة العربية** على: ديوان التشريع والرأي (lob.jo)

قانون أصول المحاكمات الجزائية الأردني رقم ٩ لعام ١٩٦١ نسخة متوفرة **باللغة العربية** على:
http://www.moj.gov.jo/EchoBusV3.0/SystemAssets/d0d76f5c-8ad4-9a55-b065-d4748339db40.pdf

لائحة المساعدة القانونية الأردنية رقم ١١٩ لعام ٢٠١٨. نسخة متوفرة **باللغة العربية** على: ديوان التشريع والرأي (lob.jo)

قانون نقابة المحامين الأردنية رقم ١١ لعام ١٩٧٢. نسخة متوفرة **باللغة العربية** على: ديوان التشريع والرأي (lob.jo)

مواد أخرى

هيل ٢٠١٧، احتياجات العدالة والرضا في الأردن – مشاكل قانونية. إصدار متوفر **باللغة الإنجليزية** على:
https://www.hiil.org/wp-content/uploads/07/2018/JNS-Jordan-2017_EN-Online.pdf

منظمة أرض الإنسان ٢٠٢٠. أعطني فرصة، ولكن فرصة حقيقية. كيف نحسن إعادة دمج الأطفال المخالفين للقانون. تحليل المفهوم والمعايير الرئيسية والممارسات في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. متوفر على:
https://www.tdh.ch/en/media-library/documents/a2j-mena-reintegration-children-conflict-law-give-chance-real-one

منظمة اليونيسيف والمجلس الوطني الأردني لشئون الأسرة، ٢٠١٧. تحليل موقف خاص بعدالة الأحداث في الأردن. إصدار متوفر **باللغة الإنجليزية** على:
https://www.unicef.org/jordan/media/361/file/Situation%20Analysis%20of%20Juvenile%20Justice%20System%20in%20Jordan.pdf

مؤسسة منطقة غرب آسيا وشمال أفريقيا ٢٠١٤، حالة التفويض القانوني في الأردن. إصدار متوفر **باللغة الإنجليزية** على:
http://wanainstitute.org/sites/default/files/publications/StatusOfLegalEmpowermentInJordan_WANA_2014.pdf

لكل طفل في العالم الحق في
الطفولة. إن الأمر بهذه البساطة.